

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٠٩ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١١/٢/٢٨ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر:**

( المادة الاولى )

تُعقد جلسات الدائرة ١٧ جنايات شمال الجيزة التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،  
والمختصة بنظر القضية رقم ٢٩٧٧ لسنة ٢٠١١ جنايات العجوزة والمقيدة برقم ٦٢ لسنة ٢٠١١  
كلى شمال الجيزة ، والمتهم فيها « حبيب إبراهيم حبيب العادلى » وزير الداخلية السابق  
بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة ،  
بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

( المادة الثانية )

تُعقد جلسات الدائرة ١٧ جنايات شمال القاهرة التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،  
والمختصة بنظر القضية رقم ٧٤٧ لسنة ٢٠١١ جنايات بولاق والمقيدة برقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٨  
كلى وسط القاهرة ، والمتهم فيها « أحمد علاء الدين المغربى » وزير الإسكان السابق وآخرين  
بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة -  
محافظة القاهرة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

( المادة الثالثة )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/٣/٥

صدر في ٢٠١١/٢/٢٨

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى